مرسوم رقم 16 لسنة 2022

بنقل الإشراف على الهيئة العامة للقوى العاملة

– بعد الاطلاع على الدستور،

– وعلى الأمر الأميري الصادر بتاريخ 10 ربيع الآخر 1443 هـ الموافق 15 نوفمبر 2021 م بالاستعانة بسمو ولي العهد لممارسة بعض اختصاصات الأمير الدستورية،

– وعلى المرسوم بالقانون رقم 116 لسنة 1992 في شأن التنظيم الإداري وتحديد الاختصاصات والتفويض فيها،

– وعلى القانون رقم 109 لسنة 2013 في شأن الهيئة العامة للقوى العاملة،

– وعلى المرسوم رقم 33 لسنة 2021 بنقل الإشراف على الهيئة العامة للقوى العاملة،

– وعلى المرسوم رقم 204 لسنة 2021 بتشكيل الوزارة،

– وبناء على عرض رئيس مجلس الوزراء،

– وبعد موافقة مجلس الوزراء،

المحامي مسفر عايض
www.mesferlaw.com

رسمنا بالآتي

مادة أولى

ينقل إلى وزير الدولة لشئون تعزيز النزاهة، الإشراف على الهيئة العامة للقوى العاملة، ويباشر جميع الاختصاصات المقررة للوزير وفقاً لأحكام القانون رقم 109 لسنة 2013 المشار إليه.

مادة ثانية

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا المرسوم، ويعمل به من تاريخ صدوره، ويلغى كل نص يخالف أحكام هذا المرسوم، وينشر في الجريدة الرسمية.

ولي العهد

مشعل الأحمد الجابر الصباح

رئيس مجلس الوزراء

صباح خالد الحمد الصباح

صدر بقصر السيف في : 15 جمادى الآخرة 1443 هـ

الموافق : 18 يناير 2022 م